الأمم المتحدة

A/HRC/49/43

الجمعية العامة

Distr.: General
30 December 2021
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

28 شباط/فبراير – 1 نيسان/أبريل 2022

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

البذور والحق في الحياة وحقوق المزارعين

تقرير المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، مايكل فخري

ملخص

في هذا التقرير، المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان عملاً بقرار المجلس 11/43، يقدم المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، مايكل فخري، إطاراً ينهض بحقوق المزارعين والشعوب الأصلية والعمال ودليلاً تسترشد به الدول حتى تكون نظم البذور في العالم متنوعة بيولوجياً وآمنة مستوفية للالتزامات المنصوص عليها في مجال حقوق الإنسان.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة وتأطير للقضية

ألف- نظم البذور من منظور حقوق الإنسان

1- البذور هي الحياة. ففي الأعياد والمهرجانات، التي يُقيمها الناس احتفاءً بأحداث رمزية، تتقاسم مجتمعات عديدة البذور فيما بينها أو تُنبتها. ويتبادل الناس البذور أيضاً عربوناً منهم على محبتهم أو صداقتهم أو تضامنهم مع بعضهم البعض، ورغبةً في تبادل المعارف والاطلاع على الثقافات. وفي الحياة اليومية، يُعد الناس بذوراً معيّنة ويأكلونها بطرق لا تعد ولا تحصى. فالبذور أساس قوت الإنسان؛ وهي خزان القدرات الوراثية المميزة لأنواع الحبوب، وتنوعُها نتاج الانتقاء والتكيف باستمرار مع مرور الزمن. ولأن البذور غاية في الأهمية بالنسبة إلى مَزارع الناس ونظمهم الغذائية، من يتحكم في البذور يتحكم في الحياة.

2- يركز المقرر الخاص في هذا التقرير على نظم البذور من حيث كونها أساسية في الإعمال الكامل للحق في الحياة والغذاء. ويستند في ذلك إلى مشاورات ومساهمات من خبراء ومنظمات مجتمع مدني مشهود لهم دولياً. ويشكر بصفة خاصة أمانتي المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والاتفاقية الدولية لحماية الأنواع الجديدة من النباتات على الآراء النيّرة التي قدمتاها أثناء إعداد التقرير.

3- ورغم أن تركيز هذا التقرير ينصب على البذور النباتية (وبالتالي البلازما الجرثومية)، يذكر المقرر الخاص بأن لتربية الحيوانات والرعي والصيد البحري والصيد البري الأهمية ذاتها لإعمال الحق في الحياة والغذاء. بل إن ممارسات الرعي والصيد البحري والصيد البري أقدم من الزراعة، ولا تزال تحدد زراعة المجتمعات المحلية وعلاقاتها الإيكولوجية الأساسية.

4- ومن حوالي 000 382 نوع من النباتات الوعائية المعروفة، نزرع ما يزيد قليلاً عن 000 6 من أجل الغذاء. وفي 2014، كان أقل من 200 من هذه الأنواع، يُنتج على مستويات كبيرة عالمياً. وتستأثر علاقتنا بتسعة أنواع فقط (قصب السكر، والذرة، والأرز، والقمح، والبطاطا، وفول الصويا، وفاكهة زيت النخيل، وبنجر السكر والمنيهوت) بأكثر من 66 في المائة من جميع إنتاج المحاصيل من حيث الوزن[1].

5- كانت للناس علاقة منزلية مع النباتات لمدة 10 آلاف سنة تقريباً. ومن خلال هذه العلاقة القائمة على التجريب والتكييف المستمرين، شارك المزارعون في تطوير الموارد الوراثية وتكييفها مما أدى إلى زيادة التنوع البيولوجي الزراعي. وبالاعتماد على التأشيب الجيني والطفرة الجينية من أجل الحصول على أنواع جديدة، قاد المزارعون عملية الابتكار والتنوع البيولوجي الزراعي باختيار البذور التي يتعين حفظها وزرعها وتوزيعها داخل المجتمعات المحلية وفيما بينها من خلال الإهداء أو التبادل أو البيع.

6- واليوم، يوجد بشكل عام نوعان مختلفان من نظم البذور: نظم بذور المزارعين ونظم البذور السلعية. وتعرَّف نظم بذور المزارعين بالتنوع البيولوجي المتجدد باستمرار منذ القدم وبحرية توزيع البذور والمعارف بين الشعوب. وتُتداول البذور في إطار الهبة، أو التقاسم أو المقايضة أو الشراء والبيع في الأسواق غير الرسمية أو الرسمية. وتجعل نظم بذور المزارعين النظم الغذائية أقدر على التصدي لتغير المناخ والآفات ومسببات الأمراض. فكلما كان النظام الغذائي أكثر تنوعاً كان النظام البيئي العالمي أكثر دينامية، وزادت الفرصة ليكون لأي نوع سمة معينة تمكنه من التكيف مع بيئة متغيرة (وبالتالي تمرير هذه السمة للبذور الجديدة).

(1) Julie Bélanger and Dafydd Pilling, eds., *The State of the World's Biodiversity for Food and Agriculture* (Rome, Commission on Genetic Resources for Food and Agriculture, Food and Agriculture Organization of the United Nations, 2019), p. 114.

7- وبما أن البشرية تعتمد على النباتات للحصول على الغذاء والأعلاف والألياف وللحفاظ على نظام إيكولوجي وظيفي، فإن الحق في الحياة هو أول ما يتعرض للخطر عندما تصطدم نظم بذور المزارعين بعقبات أو تلاقي قليلاً من الدعم. فنظم بذور المزارعين جزء لا يتجزأ من التنوع الوراثي والزراعي في العالم، وهي أساس كل النظم الغذائية.

8- ولم يوصف الحق في الحياة بأنه حق أساسي فحسب، بل اعتُبر أيضاً الحق الأسمى الذي لا يجوز تقييده، حتى في حالات النزاع المسلح وغيرها من حالات الطوارئ العامة[2]. وينبغي تفسير الحق في الحياة بكرامة تفسيراً واسعاً، على أساس أن التهديدات الناجمة عن التدهور البيئي وتغير المناخ والتنمية غير المستدامة هي من أشد التهديدات وأخطرها في الحاضر والمستقبل. ولتهيئة الظروف الملائمة لحماية الحق في الحياة، يُفترض وضع تدابير تكفل حصول الأفراد من دون تأخير على السلع والخدمات الأساسية مثل الغذاء[3].

9- وللناس أيضاً الحق في مستوى معيشي لائق يشمل الحق في الغذاء[4]. ويرتبط الحق في الغذاء ارتباطاً وثيقاً بنظم بذور المزارعين. فبفضل نظام البذور الذي يسمح للمزارعين بحرية حفظ البذور واستخدامها وتبادلها وبيعها يتسنى للناس ضمان قوتهم الكافي من الأراضي المنتجة مباشرة. وتسمح نظم بذور المزارعين للمزارعين بزرع غذائهم بطريقة تستجيب لمتطلبات التغيير وتتكيف معه، مما يجعل المجتمعات المحلية أقوى والنظم الغذائية أقدر على التصدي. وتحدد هذه النظم أيضاً قدرة المزارعين على توزيع البذور والغذاء على الآخرين إما عن طريق التقاسم أو البيع من خلال السوق. وأخيراً، يضمن نظام بذور المزارعين القوي حصول الناس على الغذاء الذي يلبي متطلبات قيمهم الزراعية[5].

10- وخلاصة القول إنه كلما زاد الاعتراف في نظام للبذور بدور المزارعين وزاد شملهم بالدعم بوصفهم قيّمين على نظام بذور البشرية جمعاء[6]، زاد احتمال وفاء هذا النظام بحقوق الإنسان للناس. ويتجلى ذلك في الهدف 2-5 من أهداف التنمية المستدامة.

11- وعلى النقيض من ذلك، تكرَّس نظم البذور السلعية لاستنساخ أنواع متجانسة معتمدة على تدخلات كيميائية من خلال نظم الملكية وقانون العقود؛ والغرض الرئيسي منها هو تحقيق الأرباح وإنتاج أكبر قدر ممكن من الغذاء. وتعتمد نظم البذور السلعية على نظم بذور المزارعين (والتنوع البيولوجي الطبيعي) لتوفير المواد الخام. وفي المقابل، يقوم نظام بذور المزارعين على حق المزارعين في حفظ البذور واستخدامها وتقاسمها وبيعها بحرية. ونتيجة لذلك، عندما تدعم الدول الأعضاء نظم البذور السلعية ولا تحمي وتدعم على نحو كاف نظم بذور المزارعين، فإنها تزعزع استقرار النظم الإيكولوجية وتنتهك حقوق الإنسان للناس. وكلما كان نظام البذور قائماً على أنظمة الملكية وقانون العقود - إما بالتركيز على المزارعين أو المنظمات بوصفهم مالكين أو بالاعتماد على حقوق الملكية الفكرية - كلما تطلب هذا النظام آليات مؤسسية لضمان حماية حقوق الإنسان. وتنطوي نظم إصدار الشهادات على نفس المخاطر التي تنطوي عليها نظم الملكية وقانون العقود، وإن كان ذلك بدرجة أقل[7].

(2) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 36(2018)، الفقرة 2.

(3) المرجع نفسه.، الفقرتان 3 و26.

(4) إعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، المادة 25؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 11.

(5) انظر، على سبيل المثال، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام رقم 12(1999)، الفقرات 7-12.

(6) Regine Andersen, "'Stewardship' or 'ownership'", in *Routledge Handbook of Agricultural Biodiversity*, Danny Hunter and others, eds. (New York, Routledge, 2017).

(7) Tamara Wattnem, "Seed laws, certification and standardization: outlawing informal seed systems in the global South", *The Journal of Peasant Studies*, vol. 43, No. 4 (March 2016).

12- لما يتحول النبات ومواده الوراثية إلى سلعة، يسهل على عدد قليل من الناس السيطرة على البذور بتقييد وصول غالبية البشرية إليه. وكلما زادت سلطة عدد قليل من الأشخاص في تقييد الحصول على البذور، زاد احتمال حرمان المزارعين والشعوب الأصلية من الوصول العادل إلى البذور والاستفادة منها، مما يزيد من خطر استغلال مساهمتهم منذ القدم في التنوع البيولوجي.

13- وتستفيد نظم البذور السلعية من الروابط الاجتماعية والتنظيمات المجتمعية التي تشكل نظم بذور المزارعين، لكن مكمن خطورتها هو عدم الاعتراف بتلك المجتمعات المحلية وعدم إفادتها بالقدر الكافي. ومن شأن نظم البذور السلعية، إن تُركت تعمل على هواها من دون ضمانات تحكمها، أن تنتهك حقوق الإنسان للناس على نطاق عالمي: فهي تستخرج المواد الوراثية من نباتات تتعايش معها المجتمعات المحلية في علاقة منزلية، فتُعطل في الواقع تلك العلاقة، وتُفقر التربة، وغالباً ما تُحول المشهد الطبيعي بالتركيز على التجانس الوراثي.

14- ومن المهم أيضاً أن نعرف أن الحفاظ على النباتات والسمات المرغوبة مرتبط باستخدام البذور. فباستثناء المرافق التي تكون جيدة الصيانة وغايةً في البرودة والجفاف[8]، لا يمكن للناس حفظ البذور وتخزينها لأكثر من بضعة عقود قبل أن تُصبح عديمة الصلاحية. لذلك، يجب زرع البذور لتجديد قوتها: "ذلك أن حفظ البذور يكمن في استخدامها"[9]. وعلاوة على ذلك، فإن تبادل البذور أساسي للتنمية العالمية وتكييف المحاصيل والمعارف الجديدة في إطار التصدي لتغير المناخ والآفات والأمراض، وتلبية احتياجات الأمن الغذائي للناس.

باء- التحديات التي يفرضها التكثيف الصناعي وتركيز قوة الشركات

15- تغير المناخ هو أزمة عصرنا الوجودية، التي تهدد حقوق الإنسان، مثل حق الناس في الحياة والغذاء. ثم إن النظم الغذائية هي أيضاً جزء من المشكلة، حيث ينبعث منها على الصعيد العالمي حوالي ثلث غازات الدفيئة في العالم[10]. ومع استمرار التلوث والتدمير الإيكولوجي وإزالة الغابات وإزالة الحواجز الإيكولوجية الوقائية، أصبح نحو مليون نوع من الحيوانات والنباتات مهددين الآن بالانقراض، وكثير منها مهدد في غضون عقود[11].

16- وظل التنوع البيولوجي يَقل منذ قرن من الزمان تقريباً، وأصبح النظام الغذائي العالمي أكثر تجانساً يدور حول عدد قليل من المحاصيل. ويشكل انخفاض التنوع البيولوجي في النظم الغذائية للناس عائقاً يحول دون إعمال الحق في الغذاء، لأنه يقوض قدرة النظم الزراعية على التكيف. وكما ذكرت منظمة الصحة العالمية فيما يخص العلاقة بين حق الناس في الغذاء وحقهم في الصحة: "يعد التنوع البيولوجي على كل المستويات (الوراثة، والأنواع، والنظام الإيكولوجي) ركيزة أساسية للأمن الغذائي والتغذية

(8) انظر https://www.seedvault.no/ukatigorisert/svalbard-global-seed-vault-commences-seed-experiment-that-will-last-for-100-years/.

(9) Elsa Tsioumani, *Fair and Equitable Benefit-Sharing in Agriculture: Reinventing Agrarian Justice* (New York, Routledge, 2021), p. 16.

(10) انظر http://www.fao.org/news/story/en/item/1379373/icode/.

(11) المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، *تقرير التقييم العالمي في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية* (2019) *The Global Assessment Report on Biodiversity and Ecosystem Services* (2019).

والجودة الغذائية. وهو المصدر الأساسي للتنوع في الأغذية الأساسية، والمغذيات، والفيتامينات والمعادن، والأدوية، ويدعم خدمات النظم الإيكولوجية التي تحافظ على الحياة"[12].

17- كان هذا الانخفاض الكبير في التنوع البيولوجي بسبب الثورة الصناعية وسلعنة الأراضي والعمالة التي بدأت حوالي عام 1870 واتسعت رقعتها على الصعيد العالمي وتسارعت مع قيام الثورة الخضراء في خمسينيات القرن الماضي. ومنذ ذلك الحين ما فتئت النظم الغذائية في العالم تُصمَّم وفقاً لنماذج صناعية مكثَّفة، معتمدة على نظم زراعية متطورة الوسائل وعالية الإنتاج، تهيمن عليها مزارع متخصصة كبرى. والفكرة وراء ذلك أنه إذا شُجع الناس على شراء الوسائل الصناعية – من الأسمدة الاصطناعية، ومبيدات الآفات، والآلات المعتمدة على الكربون – فعندئذ يمكنهم إنتاج الغذاء بكثرة. لم تكن الإنتاجية تُقاس من حيث صحة الإنسان والبيئة، بل كانت تُقاس بناتج السلع الأساسية والنمو الاقتصادي حصراً. فأدى نموذج الإنتاجية الذي رافق الزراعة الصناعية المكثفة إلى تعطيل دورات الكربون والنيتروجين والفوسفور وتغيير ممارسات زراعية تجديدية ومتكاملة عريقة. وخلاصة القول إن التكثيف الصناعي ممارسة استخراجية زعزعت أسس جميع النظم الإيكولوجية، مما أدى إلى زيادة معدلات تدهور التربة وتآكلها وفقدان التنوع البيولوجي على الصعيد العالمي[13].

18- ومن ناحية أخرى جعل التكثيف الصناعي المزارعين يعتمدون على وسائل باهظة الثمن تقدمها الشركات الكيميائية الزراعية. إذ تسيطر أربع شركات للكيماويات الزراعية على 60 في المائة من سوق البذور العالمية و75 في المائة من السوق العالمية لمبيدات الآفات[14]. ويعني تركيز السوق هذا أن عدداً صغيراً من الشركات سيسيطر بشكل غير عادل على أسعار البذور. وأي زيادة في أسعار البذور (وغيرها من الوسائل) سيصعب على صغار المزارعين الحصول على البذور، كما تجلى ذلك خلال اضطرابات سلسلة الإمداد المتصلة بجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وتنتج الشركات "الأربع الكبرى" أيضاً معظم المواد الكيميائية الزراعية المرتبطة بالبذور المعدلة وراثياً. وتلوث هذه المواد الكيميائية الزراعية البيئة وتقلل التنوع البيولوجي، مما يقلل من قدرة الزراعة على الصمود، فيصير المزارع أكثر عرضة للصدمات الناجمة عن تغير المناخ. ويسهم الاستخدام المتزايد لمبيدات الآفات في الإضرار بصحة العمال الزراعيين والمزارعين والمجتمعات المحلية[15].

19- هذا التركيز العالي لقوة الشركات يسمح لمجموعة صغيرة نسبياً بتقييد وصول الناس إلى البذور، وبتشكيل الأسواق والتحكم في الابتكار بطريقة تخدم الهدف النهائي المتمثل في تحقيق أقصى قدر من الأرباح للمساهمين وليس الصالح العام.

جيم- حقوق المزارعين من حقوق الإنسان

20- قد تكون حقوق الإنسان حصناً يقي من الأخطار المهددة للبيئة وحياة الناس. وتمثل المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة تقدماً كبيراً في إعمال حقوق الإنسان للناس. أولاً، تقر المعاهدة بأهمية نظم بذور المزارعين وبالمساهمة الهائلة التي قدمتها المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية وفئات المزارعين في جميع أنحاء العالم، ولا سيما فيما يخص مراكز المنشأ وتنويع المحاصيل،

(12) انظر https://www.who.int/publications/i/item/guidance-mainstreaming-biodiversity-for-nutrition-and-health.

(13) انظر http://www.fao.org/about/meetings/soil-erosion-symposium/key-messages/en/.

(14) A/HRC/46/33، الفقرتان 78-79.

(15) انظر A/HRC/34/48.

وستظل تقدمها في حفظ وتنمية الموارد الوراثية النباتية التي تشكل أساس الإنتاج الغذائي والزراعي في جميع أنحاء العالم[16]. ثانياً، تعترف المعاهدة بحقوق المزارعين باعتبارها مسؤولية سيادية وتأمر الأطراف المتعاقدة بحماية حقوق المزارعين وتعزيزها[17]. ثالثاً، تعدد المعاهدة حقوق المزارعين وترى في هذا التعداد أساساً لإعمال تلك الحقوق على الصعيدين الوطني والدولي[18].

21- ويؤكد إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية من جديد حقوق المزارعين على النحو الوارد في المعاهدة المذكورة أعلاه، ويعترف بها بوصفها حقوقاً غير قابلة للتصرف، وينص صراحة على حقوق سكان الأرياف في الحفاظ على بذورهم ومعارفهم التقليدية، ومراقبتها، وحمايتها، وتطويرها[19]. ويوضح الإعلان أيضاً التزامات الدول بمزيد من التفصيل[20]. وعموماً، يتعين على الدول أن تتخذ التدابير المناسبة لدعم نظم بذور الفلاحين وتشجيع استخدام بذور الفلاحين والتنوع البيولوجي الزراعي[21]. ومن المهم أن تتخذ الدول أيضاً تدابير تكفل احترام حق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية في البذور وحماية هذا الحق وإعماله[22].

22- ومن الجدير شرح استخدام كلمة "فلاح". ففي بعض الأحيان تستخدم هذه الكلمة بمعنى قدحي لتشويه سمعة سكان الريف. وفي عدد متزايد من الأماكن، يستخدم الناس هذا المصطلح لوصف أنفسهم، وتأكيد كرامتهم. وفي بعض الحالات، يُستخدم مصطلح "الفلاحين"، من بين مصطلحات أخرى، كوسيلة للتمييز بين صغار منتجي الأغذية والمزارعين الصناعيين الكبار. وفي الوقت نفسه، يفضل صغار منتجي الأغذية في بعض مناطق العالم مصطلحات أخرى على التعريف الذاتي، مثل "مزارع صغير". وقد يعني مصطلح المزارع الصغير أو مصطلح الفلاحين أيضاً المزارعين المستقلين الذين يعملون ضمن سلاسل القيمة العالمية والذين يسعون إلى الانتقال من التبعية للشركات إلى اعتماد أساليب إيكولوجية زراعية وغيرها من الأساليب التجديدية الملتزمة بحقوق الإنسان[23].

23- ومع اعتماد الإعلان، أصبحت كلمة "فلاح" مصطلحاً رسمياً يستخدم على نطاق أوسع. ويعرف الإعلان الفلاح بأنه أي شخص يشارك أو يسعى إلى المشاركة، بمفرده، أو بالاشتراك مع آخرين أو في إطار مجتمع محلي، في الإنتاج الزراعي الصغير النطاق من أجل الكفاف و/أو لإمداد السوق، ويعتمد اعتماداً كبيراً، وليس بالضرورة حصرياً، على العمل الأسري أو المنزلي وغير ذلك من الأساليب غير النقدية المنظمة للعمل، ويعتمد على الأرض ويرتبط بها بشكل خاص[24].

24- وتشكل الشعوب الأصلية أقل من 6 في المائة من سكان العالم، ومع ذلك فهي تُدبّر 80 في المائة من التنوع البيولوجي للأرض على الصعيد العالمي. ولما كانت الشعوب الأصلية تعيش على أرض أشد تعرضاً لتغير المناخ والتدهور البيئي، أصبحت حقوق الشعوب الأصلية أهم من أي وقت مضى.

(16) المادة 9-1.

(17) المادة 9.

(18) المادة 9، مقروءة في سياق الديباجة ومفسَّرة وفقاً للمادة 31 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات.

(19) المادة 19(1)-(2).

(20) المادتان 19-20.

(21) المادة 19(6).

(22) المادة 19(3).

(23) Philip Seufert, Mariapaola Boselli and Stefano Mori, *Recovering the Cycle of Wisdom: Beacons of Light Toward the Right to Seeds: Guide for the Implementation of Farmers' Rights* (International Planning Committee for Food Sovereignty, FIAN International and Centro Internazionale Crocevia, 2021), p. 32.

(24) المادة 1(1).

وقد تأكد حق الشعوب الأصلية في البذور في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، الذي يؤكد حق الشعوب الأصلية في الحفاظ والسيطرة على تراثها الثقافي ومعارفها التقليدية وتعبيراتها الثقافية التقليدية، فضلاً عن مواردها البشرية والجينية وبذورها وأدويتها ومعارفها المتعلقة بخصائص الحيوانات والنباتات، وفي حمايتها، وتطويرها[25]. وفي هذا الصدد، يتعين على الدول أن تتخذ تدابير فعالة للاعتراف بهذه الحقوق وحماية ممارستها بالاشتراك مع الشعوب الأصلية[26].

25- وعند قراءة المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في كامل سياقها، إلى جانب إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، تفهم حقوق المزارعين على أفضل وجه على أنها الحقوق التي يتمتع بها المزارعين الصغار/الفلاحين والشعوب الأصلية فيما يتعلق بالبذور استناداً إلى ممارساتهم القائمة منذ أمد بعيد والمساهمة في تعزيز التنوع البيولوجي العالمي؛ وتترتب على ذلك التزامات للدول الأعضاء باحترام تلك الحقوق وحمايتها والوفاء بها.

26- وفي العديد من الأماكن في العالم، يرعى بعض الأفراد بذور مجتمعهم ويحرسونها. وكثيراً ما تكون المرأة المشرفة على البذور في مجتمعها المحلي[27]. فعلى سبيل المثال، لا تزال ملايين عديدة من المزارعين الصغار في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، ومعظمهم من النساء، يقدمون ما بين 80 و90 في المائة من جميع البذور المزروعة في أفريقيا. وتدير هؤلاء النساء "تنوع البذور، والحفاظ عليها واستخدامها، بما في ذلك اختيار البذور، وتخزينها، وتحديد الأنواع المعدة للزرع، [و] توقيت الزرع وكميته بحسب الطقس"[28]. ولذلك، عندما يهدد الخطر الناس في إمكانية وصولهم إلى البذور، فالأرجح جداً أن تشكل الجهة التي تحول دون وصول الجمهور إلى البذور عقبةً أيضاً تحول دون ممارسة المرأة الريفية سلطتها للتحكم في البذور، مما يُصعب عليها إمكانية التمتع بظروف معيشية ملائمة – ويقوض في الواقع حقوق المرأة[29]. وعليه، عندما يكون نظام البذور في المجتمع مهدداً، قد تُقدم السلطة الأبوية على الجُرأة أكثر.

ثانياً- حقوق المزارعين

ألف- الإطار القانوني

27- النباتات الغذائية التي اختارها المزارعون على مدى آلاف السنين هي المادة الخام اللازمة للاستنبات اليوم. وابتداء من عام 1492 على الأقل، أخذت البلدان الأوروبية البذور من دون حسيب ولا رقيب من مناطق التنوع البيولوجي في الأمريكتين ثم في أفريقيا وآسيا. فعلوا ذلك من دون أي مراعاة لقوانين المجتمعات المحلية أو ممارساتها. واستخدمت القوى الأوروبية، من خلال مراكز أبحاثها وحدائقها

(25) المادة 31(1).

(26) المادة 31(2).

(27) Carlo Fadda, "The farmer's role in creating new genetic diversity", in *Farmers' Crop Varieties and Farmers' Rights: Challenges in Taxonomy and Law*, Michael Halewood, ed. (London, Routledge, 2016).

(28) Alliance for Food Sovereignty in Africa and GRAIN, "The real seed producers: small-scale farmers save, use, share and enhance the seed diversity of the crops that feed Africa" (2018).

(29) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة 14؛ واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، التعليق العام رقم 34(2016)، الفقرات 63-66؛ وإعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية، المادة 4؛ وقرار الجمعية العامة 140/76.

النباتية، تلك البذور لدعم إمبراطورياتها اقتصـــادياً[30]. ومنذ ذلك الحين، والمجتمعات المحلية في جنوب العالم، وخاصـة في أفريقيا، معرضـة باسـتمرار لخطر اسـتغلال القوى الأوروبية وقوى أمريكا الشـمالية لها لأن تلك المجتمعات هي المصدر الرئيسي للتنوع البيولوجي في العالم.

28- وكان المشـــروع الدولي للموارد الوراثية النباتية (1983) في جزء منه محاولة لنقض أنماط الاسـتغلال الامبريالي من خلال بث عقيدة التراث المشـترك للبشـرية. ولسـوء الحظ، لم يكلل هذا المشـروع بالنجاح. وبحلول تسـعينيات القرن الماضـي، كانت البذور مصـدر قلق مشـترك أكثر مما هي مسـألة تراث مشـترك[31]. وفي وقت لاحق، بنت الدول الأعضـاء نظاماً متعدد الأطراف يقوم على مبدأ السـيادة الدائمة على الموارد الطبيعية، من خلال اتفاقية التنوع البيولوجي (1992)، وبروتوكول ناغويا بشـــأن الحصـــول على الموارد الوراثية والتقاسـم العادل والمنصـف للمنافع الناشـئة عن اسـتخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي (2010)، والمعاهدة الدولية بشـــأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. ولســـوء الحظ، كما هو موضـــح أدناه، فإن هذا النظام المتعدد الأطراف القائم على تقاســـم المنافع لا يعمل بالشـــكل المناسب، ولا يزال الغموض يلف تعريف حقوق المزارعين.

29- بيد أن وجود نظام قوي لحقوق الإنسـان يتيح اليوم فرصـة لإصـلاح هذه العلاقات الاسـتغلالية والاختلالات القائمة منذ أمد بعيد فيما يخص السلطة على البذور.

30- وإلى جانب تطور نظام حقوق الإنســـان فيما يخص البذور، كانت هناك أيضـــاً محاولات من جانب الشـركات وبعض الدول من شـمال العالم سـعت من خلالها إلى اسـتخدام القانون الدولي لتوسـيع النطاق القانوني والجغرافي لحقوق الملكية الفكرية، ســواء بواســطة الاتفاقية الدولية لحماية الأنواع الجديدة من النباتات أو من خلال البراءات. ومع الأسف مكّن ذلك من ممارسة الإكراه والاستغلال.

31- وقبل دخول منظمة التجارة العالمية واتفاقها المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (اتفاق تريبس) حيز النفاذ في عام 1995، ظلت حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالبذور وأنواعها مســـألة إقليمية، تهم أساساً الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي. ومع تطوير الولايات المتحدة لنظام براءاتها الخاص بالنباتات على مدى منتصف القرن العشرين، كانت صناعات البذور الأوروبية حريصة أيضاً على ضـــمان حقوق الملكية الفكرية للأنواع النباتية. وكان ســـبب بُغض حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالأنواع النباتية في أوروبا راجعاً إلى مخاوف من أن حقوق الملكية سـتمنح عدداً صـغيراً من الأفراد سـلطة مفرطة وسـتقوض الأمن الغذائي للناس. ولذلك، كانت هناك اختلافات في نظم حقوق الملكية الفكرية للأنواع النباتية داخل أوروبا في البداية. وقد كانت جهود ما بعد الحرب العالمية الثانية الرامية إلى تكامل اقتصـــادات أوروبا الغربية، فضـــلاً عن الظروف المناخية المشـــتركة، عامل إلهام لتوحيد نظم حقوق الملكية الفكرية في القارة، فتُوج ذلك باعتماد الاتفاقية الدولية لحماية الأنواع الجديدة من النباتات في عام 1961. ونُقحت الاتفاقية في 1972 و1978 و1991[32].

32- وكان الانتقال من نسـخة عام 1978 إلى نسـخة عام 1991 من الاتفاقية الدولية لحماية الأنواع الجديدة من النباتات مثيراً للجدل، حيث منحت نسـخة عام 1991 المربين المزيد من القوة التفاوضـية على

(30) Alfred W. Crosby Jr., *The Columbian Exchange: Biological and Cultural Consequences of 1492* (Westport, Greenwood Press, 1973); Lucile H. Brockway, *Science and Colonial Expansion: The Role of the British Royal Botanic Gardens* (New Haven, Yale University Press, 1979).

(31) Tsioumani, *Fair and Equitable Benefit-Sharing in Agriculture*, p. 11.

(32) Michael Fakhri and Titilayo Adebola, "Agriculture", in *Oxford Handbook of International Law and Development*, Ruth Buchanan, Luis Eslava and Sundhya Pahuja, eds. (Oxford University Press, forthcoming).

حساب المزارعين من خلال توسيع نطاق حقوق المربين والحد من حقوق المزارعين. وتجدر الإشارة إلى بعض الاختلافات، حيث إن 17 بلداً لا يزالون طرفاً في اتفاقية عام 1978، ويرفضون التوقيع على اتفاقية عام 1991 (منذ عام 1998، لا يمكن للدول الانضمام إلا إلى اتفاقية عام 1991). فعلى سبيل المثال، تعترف اتفاقية عام 1978 ضمنياً بحق المزارعين في حفظ البذور واستخدامها وتبادلها، ولم يعد يتعين على المزارعين سوى طلب الإذن من صاحب حقوق الملكية الفكرية إذا كانوا سيبيعون البذور أو المواد الناشرة[33]. وتعيد اتفاقية عام 1991 صياغة حقوق المزارعين في حفظ البذور أو المواد الناشرة واستخدامها وتبادلها في إطار امتياز اختياري للدول الأعضاء أن تختار تفعيله[34].

33- وإذا كان الغزو الإمبريالي قد وجد من يدعمه في نظام مفتوح لتبادل النباتات، فإن المصالح السياسية والتجارية الآخذة في التوسع اليوم مدعومة بتوسيع حقوق الملكية الفكرية من خلال منظمة التجارة العالمية. ويقتضي اتفاق تريبس من أعضاء منظمة التجارة العالمية أن ينفذوا نظاماً لحقوق الملكية الفكرية بشروط دنيا معينة. فبموجب المادة 27(3)(ب)، يجوز استبعاد النباتات والحيوانات (بخلاف الكائنات الدقيقة) والعمليات البيولوجية أساساً لإنتاج النباتات أو الحيوانات (بخلاف العمليات غير البيولوجية والعمليات البيولوجية الدقيقة) من نظام البراءات المطلوب. غير أن المادة ذاتها تلزم الأعضاء بتقديم الحماية للأنواع النباتية إما عن طريق البراءات أو بنظام فريد فعال أو بأي مزيج من هذه الوسائل.

34- وقد أجبر الجمع بين اتفاق تريبس والاتفاقية الدولية لحماية الأنواع الجديدة من النباتات المزارعين على إقامة علاقة مع المربين. ولم تكن نظم حقوق الملكية الفكرية للأنواع النباتية المعمول بها في الولايات المتحدة وأوروبا تهم البداية معظم بلدان جنوب العالم، وركزت هذه البلدان جهودها على دعم نظم بذور المزارعين. وبمجيء اتفاق تريبس، كان على بلدان جنوب العالم أن تسن نوعاً من النظام لحماية الأنواع النباتية. ويظل تسجيل براءات للأنواع النباتية خياراً غير جذاب بالنسبة لمعظم البلدان. بيد أن اتفاق تريبس لا يحدد المقصود من "نظام فريد فعال" أو مزيج من نظم البراءات والنظم الفريدة. ونتيجة لذلك، استغلت الأطراف ذات الدخل المرتفع في الاتفاقية الدولية لحماية الأنواع الجديدة من النباتات وأمانة الاتفاقية هذه الفرصة لتوسيع نظام الملكية على الطريقة الأوروبية وتقديم "إطار فريد جاهز" مقترن بتقديم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية[35].

35- وفرضت الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي مزيداً من الضغوط على البلدان النامية للتصديق على نسخة عام 1991 من الاتفاقية المذكورة أعلاه، أو اعتماد تشريعات متوافقة مع تلك النسخة، أو حتى العمل بنظام البراءات لحماية النباتات والابتكارات التكنولوجية الحيوية التي تتجاوز المعايير المنصوص عليها في اتفاق تريبس. وعلى سبيل المثال، تظهر هذه المتطلبات في الاتفاق الشامل والتدريجي بشأن شراكة المحيط الهادئ؛ والاتفاقات التجارية الثنائية التي أبرمها الاتحاد الأوروبي مع لبنان والمغرب وتونس على التوالي؛ والاتفاقات التجارية الثنائية التي أبرمتها الولايات المتحدة مع شيلي وكولومبيا والمغرب وبيرو على التوالي؛ وفي التحالف الجديد لمجموعة الثمانية من أجل الأمن الغذائي والتغذية، في حالة جمهورية تنزانيا المتحدة[36]. ولا يكاد يترك هذا النوع من الضغط لبلدان جنوب العالم خياراً حقيقياً، ويثير شواغل

(33) المادة 5.

(34) المادة 15(2).

(35) Tsioumani, *Fair and Equitable Benefit-Sharing in Agriculture*, p. 13.

(36) انظر https://grain.org/en/article/6701-trade-agreements-privatising-biodiversity; and Titilayo Adebola, "Access and benefit sharing, farmers' rights and plant breeders' rights: reflections on the African Model Law", *Queen Mary Journal of Intellectual Property*, vol. 9, No. 1 (2019).

كبيرة بشـــأن الحق في التنمية. والواقع أن الأمين العام والمكلف الســـابق بالولاية أعربا عن قلقهما من أن اتفاقية عام 1991 تفرض ضغوطاً لا مبرر لها على المزارعين الصغار[37].

36- ومن دون نظم واضحة وقوية تضمن حقوق المزارعين وفي غياب القانون الدولي، هناك قلق شديد ينذر بأن التجارة الدولية ســتواصــل أنماط الاســتغلال الإمبريالي الســائدة منذ أمد بعيد. فاليوم يوجد معظم المربين في الولايات المتحدة وأوروبا وهم موجَّهون نحو تصـــدير أنواعهم. ويعتمد هؤلاء المربون على نظم بذور المزارعين المتنوعة بيولوجياً في جنوب العالم للحصــول على موادهم الأصــلية، وتربية أنواعهم، وبيعها ســلعاً للمزارعين في جميع أنحاء العالم. واســتناداً إلى التقارير الواردة من المجتمعات المحلية في عدد متزايد من الدول، أســيء تفســير القوانين الوطنية قصــد الســماح لحقوق الملكية الفكرية بالهيمنة على حقوق معينة للمزارعين وتفســيرها على أنها غير قانونية. وهذا يحرم المزارعين في جنوب العالم من القدرة على الاســتفادة من نظم البذور الخاصة بهم ويسمح بتطبيق لحقوق الملكية الفكرية بما يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان.

37- وأفضــل ســبيل لتفســير المشــهد القانوني الدولي بشــكل متســق وفي إطار امتثال الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان هي البدء بالسياق المتعدد الأطراف. ونظراً لأن المادة 27(3)(ب) من اتفاق تريبس كانت نتيجة حل وســط ضــعيف، فقد تضــمنت نصــاً على إعادة النظر في بنودها بحلول عام 1999. بدأت إعادة النظر، ولكن هذه المســألة، مثلها مثل العديد من الجوانب المتعلقة بمنظمة التجارة العالمية، ظلت في طريق مســدود، مجســدةً خلافاً أســاســياً متعدد الأطراف. إذ لا يمكن للدول الأعضــاء أن تتفق على ما إذا كانت إعادة النظر متعلقة بالتنفيذ أو الإصــلاح[38]. واليوم، يأتي هذا الانقســام على خلفية تحديات تمس جوهر الشــرعية في اتفاق تريبس؛ إذ يوجد حق الناس في الحياة وفي الصحة عرضةً للخطر، وهناك أشكال معاصرة للعنصرية متجلية في النقاش الحالي الدائر حول لقاحات كوفيد-19 والإعفاءات من أحكام اتفاق تريبس (كما كان الحال خلال تحديات الصحة العامة التي ظهرت مع تفشي وباء الإيدز/فيروس نقص المناعة البشرية)[39].

38- وفي الوقت نفســه، أحرز الدعم المتعدد الأطراف لحقوق المزارعين الذي انطلقت شــرارته في المعاهدة الدولية بشــأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة تقدماً كبيراً - أولاً من خلال إعلان الأمم المتحدة بشــأن حقوق الشــعوب الأصــلية وفي إطار الولاية الحالية[40]، ومؤخراً من خلال إعلان الأمم المتحــدة المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العــاملين في المنــاطق الريفيــة، وفي التعليق العــام رقم 34(2016) الصـــادر عن اللجنة المعنية بالقضـــاء على التمييز ضـــد المرأة والتعليق العام رقم 36(2018) الصادر عن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان. وجاء الدعم كذلك من التوصيات السياساتية الصـــادرة عن لجنة الأمن الغذائي العالمي لعام 2021، التي تعترف بمســـاهمات المزارعين في التنوع البيولوجي وتدعو إلى تعزيز أدوات السياسات والاتساق من أجل حفظ التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة والتقاسم العادل والمنصــف للبذور في ســياق المعاهدة واتفاقية التنوع البيولوجي[41]. وإذا كانت معاهدات

(37) A/70/333، الفقرة 68؛ وA/64/170 الفقرة 16.

(38) انظر، على ســبيل المثال، البيان الصــادر عن المجموعة الأفريقية بعنوان "Taking forward the review of article 27.3B of the TRIPS Agreement"، (المضـــي قدماً في اســـتعراض المادة 27-3ب من اتفاق تريبس)؛ وإعلان الدوحة الوزاري، الفقرة 19.

(39) Matiangai Sirleaf, "Disposable lives: COVID-19, vaccines, and the uprising", *Columbia Law Review Forum*, vol. 121 (June 2021).

(40) انظر A/64/170.

(41) "Policy recommendations on agroecological and other innovative approaches for sustainable agriculture and food systems that enhance food security and nutrition" (2021), recommendation 3 (d).

حقوق الملكية الفكرية القائمة متسمةً بالغموض في التعريف وبالصراع على الصعيد الدولي، فإن حقوق المزارعين أسهمت في الابتكار على صعيد وضع المعايير والتعاون الدولي.

39- ومن منظور منظمة التجارة العالمية، فإن حماية البراءات هي القاعدة وكل شيء آخر فريد واستثنائي. ومن منظور الاتفاقية الدولية لحماية الأنواع الجديدة من النباتات، تعد حقوق المربين هي القاعدة التي تتلاءم بسهولة مع الفضاء الاستثنائي لمنظمة التجارة العالمية. وكلا المنظورين نسخة من نظام لحقوق الملكية الفكرية وأثبتا عدم تجسيدهما للالتزام بالتعاون الدولي أو لواقع ممارسات معظم المزارعين الصغار والشعوب الأصلية في الماضي أو الحاضر، أو لرغباتهم في المستقبل.

40- وعلى سبيل المثال، قامت عدة بلدان، مثل إثيوبيا وتايلند وماليزيا والهند، بنسج التزاماتها بموجب المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، واتفاقية التنوع البيولوجي، وبروتوكول ناغويا، واتفاق تريبس، واعتمدت قوانين وطنية مبتكرة لحماية تنوع النباتات تختلف عن الاتفاقية الدولية لحماية الأنواع النباتية الجديدة لعام 1991. وبقيامها بذلك، تحاول هذه البلدان أن تفسح المجال لكل من نظم بذور المزارعين ونظم البذور السلعية من خلال الموازنة بين المصالح العامة ومصالح مربي البذور السلعية ومصالح المزارعين الصغار[42].

41- ولأن نظم بذور المزارعين هي الأساس لجميع النظم الغذائية، فإن نقطة الانطلاق لأي نظام بذور يجب أن تكون الإعمال الكامل لحقوق المزارعين، إلى جانب الاعتراف بأن هذا الإعمال لا يهدد حقوق الملكية الفكرية. وبما أن حقوق المزارعين هي من حقوق الإنسان، يجب على الدول أن تضمن امتثال جميع نظم البذور لمعايير حقوق الإنسان.

باء- تعزيز حقوق المزارعين

42- تستمد حقوق المزارعين من التقاليد التي لا تزال حية اليوم في الممارسات المجتمعية القائمة. وتستند أيضاً إلى التزامات قانونية دولية مكرسة لإنشاء نظام يقوم على علاقات قوامها التعاون والتضامن. وكان هناك طلب على الصعيد العالمي من جانب الحكومات والشعوب لزيادة تعريف حقوق المزارعين وتيسير تنفيذها وإعمالها. وهكذا، أنشأت الهيئة الإدارية للمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، من خلال قرارها 2017/7، فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بحقوق المزارعين للقيام بالمهام التالية[43]. أولاً، إعداد جرد للتدابير الوطنية التي يمكن اعتمادها، ولأفضل الممارسات، والدروس المستفادة من إعمال حقوق المزارعين على النحو المنصوص عليه في المادة 9 من المعاهدة. ثانياً، بناءً على الجرد، وضع خيارات لتشجيع إعمال حقوق المزارعين وتوجيه ذلك وتعزيزه على النحو المبين في المادة 9 من المعاهدة. وفي الفترة بين عامي 2018 و2021، أعد الفريق جرداً للتدابير الوطنية، وقائمة الجرد مفتوحة للتحديث[44].

43- ويوجد الفريق أيضاً بصدد وضع الصيغة النهائية للخيارات المتاحة لتشجيع إعمال حقوق المزارعين وتوجيه ذلك وتعزيزه، على النحو المبين في المادة 9 من المعاهدة. وفيما يتعلق بأحدث مشروع للخيارات[45]، يساور المقرر الخاص القلق من أن طبيعة ونطاق الخيارات قد يفسَّر بطريقة تتعارض مع الصلاحيات

(42) Sangeeta Shashikant and François Meienberg, "International contradictions on farmers' rights: the interrelations between the international treaty, its article 9 on farmers' rights, and relevant instruments of UPOV and WIPO" (Third World Network and The Berne Declaration, 2015), p. 9.

(43) انظر أيضاً قرار الهيئة الإدارية 2019/6.

(44) انظر https://www.fao.org/plant-treaty/areas-of-work/farmers-rights/overview-inventory/en/.

(45) انظر https://www.fao.org/3/cb4095en/cb4095en.pdf.

الأصـــلية. إذ ينص مشـــروع الفقرة 10 على ما يلي: "وبالتالي يُفهم من الخيارات الواردة في هذه الوثيقة أنها أمثلـة على الإجراءات أو التدابير التي يمكن اتخـاذهـا لتحقيق هـدف متوقع. وبهـذا الطـابع غير الإلزامي والتقديري تتميَّز الخيارات عن المبادئ التوجيهية التي يُقصد بها تقديم المشورة بشأن كيفية القيام بشيء ما".

44- وهناك أيضاً اقتراح من الفريق بإضافة صيغ أخرى (في مشروع الفقرة 13) زيادةً في توضيح أن اســتخدام الخيارات تقديري وغير إلزامي وأنه لا ينبغي تفســيرها على أنها مبادئ توجيهية. وهذه الصــيغة التقديرية المفتوحة تنال من إمكانات الخيارات كأداة لتشجيع حقوق المزارعين وتوجيهها وتعزيزها على النحو المبين في المادة 9 من المعاهدة. وفي أحســن الأحوال، قد تكون هذه الصــيغة غير الإلزامية ضــعيفة الفائدة. كما أنها تصــعب على أمانة المعاهدة الدولية بشــأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة تعبئة الموارد وتقديم المســاعدة التقنية للأطراف المتعاقدة وأصــحاب المصــلحة المعنيين لتعزيز إعمال حقوق المزارعين وفقاً لتوجيهات الهيئة الإدارية[46].

45- وينبغي بدلاً من ذلك أن يفهم من الجرد أنه مادة أصــلية لشــيء إلزامي أكثر من المبادئ التوجيهية. إذ ينبغي أن يفهم على أنه مصــدر للقانون الدولي في حد ذاته، عملاً بالمادة 38(1)(ج) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، لأنه يتيح فرصـة لاسـتقراء وتفسـير تعريف لحقوق المزارعين من حيث المبادئ العامة للقانون الدولي.

46- ومراعاة لذلك، يقدم المقرر الخاص إطاراً بشـأن كيفية اسـتقراء المبادئ العامة من الجرد، بهدف تحسـين فهم حقوق المزارعين وتعريفها وتصـميمها في إطار المواضـيع غير الشـاملة التالية المسـتندة إلى المادة 9 من المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وقانون حقوق الإنسان:

(أ) الاعتراف بحق المزارعين والشعوب الأصلية في البذور؛

(ب) حماية المعارف التقليدية للمزارعين والشعوب الأصلية؛

(ج) الحق في حفظ البذور المحفوظة في المزارع واستخدامها وتبادلها وبيعها؛

(د) الحق في المشاركة العادلة في تقاسم الفوائد؛

(هـ) الحق في المشاركة في صنع القرار.

47- ويتمثل التحدي في أن تسـن الدول حقوق المزارعين في سـياقاتها الخاصـة وفي مواجهة مختلف ديناميات القوى الجغرافية السياسية. فتنشأ عن ذلك مجموعة متنوعة من حقوق المزارعين التي تُطبَّق عبر أسواق رسمية وغير رسمية وفي إطار ممارسات ثقافية، ومن خلال أنظمة ملكية مختلفة أيضاً.

48- وفي إطار الفئتين الواسـعتين من نظم البذور، يصـعب فهم المشـهد القانوني الدولي الراهن بسـبب وجود طائفة واســعة من النظم القانونية الوطنية التي تؤثر على نظم البذور[47]. وكلما زاد اعتماد النظام القانوني على الملكية والعقود والنباتات المسلعنة، زاد احتمال أن يؤدي ذلك إلى انتهاكات لحقوق الإنسان.

49- ولذلك، يجب تقييم نظم البذور وما يرتبط بها من قوانين في سياق النظام الوطني لحقوق الإنسان في كل بلد. ومن باب توضـيح المبادئ التي ينبغي الاسـترشـاد بها في مجال حقوق المزارعين، ترد أدناه بعض الأمثلة. والقصد من هذه الأمثلة المستمدة من الجرد هو التفسير وليس فيها أي استنتاج بشأن إعمال حقوق الإنسان أو انتهاكها.

(46) القرار 2017/7، الفقرة 16.

(47) Clare O'Grady Walshe, *Globalisation and Seed Sovereignty in Sub-Saharan Africa* (London, Palgrave Macmillan, 2019).

(أ) الاعتراف بحق المزارعين والشعوب الأصلية في البذور

50- يجب الاعتراف بأن مساهمة المزارعين/الفلاحين الصغار والشعوب الأصلية في حفظ وتنمية الموارد الوراثية النباتية للإنتاج الغذائي والزراعي هي الأساس لجميع نظم البذور. وعلى هذا النحو، ينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تعترف بحقوق المزارعين في التشريعات الوطنية وأن تعطي الأولوية للدعم الوطني والدولي لنظم بذور المزارعين. ويجب أن يجسد هذا الاعتراف كون نظم بذور المزارعين المتنوعة بيولوجياً هي الشروط المسبقة لأي نظام اقتصادي عادل وأي نوع من الأسواق لكي يعمل. ولذلك، يجب دعم حقوق المزارعين وإعمالها بطريقة تضمن عدم تعدي قوانين الملكية والعقود على هذا العنصر الأساسي من نظم البذور.

(ب) حماية المعارف التقليدية للمزارعين والشعوب الأصلية

51- تشمل المعارف التقليدية في سياق الموارد الوراثية النباتية مجموعة المعارف الحية المتعددة الأبعاد التي يستخدمها المزارعون والشعوب الأصلية ومجتمعاتهم المحلية في اختيار وحفظ وتكييف المواد النباتية التي تنتقل من جيل إلى جيل. وبالنسبة للعديد من المجتمعات، تتشابك المعارف التقليدية مع المعارف المقدسة، مما يُنشئ هوية جماعية ويحدد علاقة المجتمع بالطبيعة. وعلى هذا النحو، ترتبط المعارف التقليدية ارتباطاً وثيقاً بحق الشعوب والمجتمعات المحلية في تقرير المصير.

52- وفي بعض الأحيان، تتم حماية المعارف التقليدية من خلال نظام للملكية الفكرية، وهذا يزيد من خطر الاستغلال. ولضمان حماية جميع أشكال المعارف التقليدية للشعوب، ينبغي للدول الأعضاء أولاً أن تنفذ تدابير تضمن عدم تقاسم معارف المجتمع المحلي أو استخدامها بأي شكل من الأشكال من دون موافقة حرة مسبقة ومستنيرة لهذا المجتمع. وهذا يشمل حق المجتمع في رفض التعاون.

53- ولعل من المفيد فهم كيفية سن الآليات القائمة التي تحمي المعارف التقليدية من خلال نهج دفاعية أو استباقية، من دون التعليق على فعالية هذه الآليات[48]. وتنطوي النهج الدفاعية على وجود نظام توثيق المعارف التقليدية أو قاعدة بيانات لضمان عدم منح حقوق الملكية الفكرية إلا للأنواع النباتية المستوفية لشروط الحماية، مثل الجدة والابتكار. وفي هذه النهج، تدرج البلدان أحكاماً مستعارة من اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا، مثل الكشف عن المنشأ، والموافقة المسبقة المستنيرة، والشروط المتفق عليها بصورة متبادلة، وتقاسم الفوائد بشكل عادل ومنصف. ومن الأمثلة على ذلك سجلات التنوع البيولوجي المجتمعي والبروتوكولات المجتمعية البيولوجية الثقافية في بنن وسجلات البذور المجتمعية التي أنشأتها رابطة مزارعي كامباغاو للإنتاج والأبحاث، والمبادرات الإقليمية لجنوب شرق آسيا لتمكين المجتمعات المحلية في الفلبين[49]. وينطوي النهج الاستباقي لحماية المعارف التقليدية على منح المزارعين والمجتمعات الزراعية حقوقاً فريدة لحماية استخدام معارفهم التقليدية والتحكم فيها. فعلى سبيل المثال، تعترف فرنسا بأصحاب المعارف التقليدية بموجب قانون الملكية الفكرية وقانون الملكية الأدبية والفنية[50].

(48) Ruth L. Okediji, "A tiered approach to rights in traditional knowledge", *Washburn Law Journal*, vol. 58 (2019); and Chidi Oguamanam, "Towards a tiered or differentiated approach to protection of traditional knowledge (TK) and traditional cultural expressions (TCEs) in relation to the intellectual property system", *The African Journal of Information and Communication*, vol. 23 (2019).

(49) Draft inventory of national measures, best practices and lessons learned from the realization of farmers' rights, as set out in article 9 of the international treaty, p. 28. Available at https://www.fao.org/3/na906en/na906en.pdf.

(50) المرجع نفسه، الصفحتان 29 و30.

(ج) الحق في حفظ البذور المحفوظة في المزارع واستخدامها وتبادلها وبيعها

54- إن جوهر حقوق المزارعين هو حقهم غير القابل للتجزئة المتمثل في حفظ البذور المحفوظة في المزارع واستخدامها وتبادلها وبيعها بحرية[51]. ويجب تجنب أي تعطيل لهذا الحق. وفي بعض الأحيان يقتصر مفهوم التبادل على المقايضة أو البيع؛ وهذا مفهوم ضيق جداً، لأن الإهداء هو سمة رئيسية لنظم بذور المزارعين.

55- ويعامل العديد من بلدان شمال العالم وعدد متزايد من بلدان جنوبه حقوق المزارعين على أنها حزمة من الحقوق التي يمكن تقسيمها أو تحويلها إلى نقد. وهذا يُحدث تقييداً لا مبرر له لحقوق المزارعين. فعلى سبيل المثال، أدخلت بعض البلدان الأوروبية[52] امتيازات المزارعين للسماح للمزارعين بحفظ البذور واستخدامها بشرط أن يدفعوا مقابل ذلك رسوماً تعتمد على أنواع المحاصيل وحجم الاستغلال. بيد أنه لا يسمح للمزارع بتبادل البذور مع مزارعين آخرين أو ببيعها[53].

(د) الحق في المشاركة المنصفة في تقاسم الفوائد

56- يشمل الحق في الغذاء حق كل فرد في المشاركة في الاستخدام الكامل للمعرفة الزراعية والتغذوية ونشرها[54]. وبشكل منقح أكثر في سياق حقوق المزارعين، للمزارعين الحق في المشاركة في تقاسم الفوائد بصورة عادلة ومنصفة[55]. ومن الأمثلة على ذلك قانون حماية الأنواع النباتية وحقوق المزارعين لعام 2001 في الهند وصندوق الوطني للجينات المرتبط به. غير أن القوى الاستعمارية السابقة والشركات الخاصة استفادت لفترة طويلة جداً من نظم البذور والمعارف التقليدية الخاصة بالمزارعين والشعوب الأصلية. ولذلك، ينبغي أن يستند مفهوم تقاسم الفوائد إلى مبادئ حماية المعارف التقليدية وإعادة توزيع الفوائد تحت إشراف المزارعين.

57- ويستند تقاسم الفوائد إلى فرضية مفادها أنه كلما زاد دعم المزارعين وتمكينهم من حفظ البذور المختلفة وتبادلها، زادت استفادة المجتمع المحلي من تعزيز التنوع البيولوجي. وفي المقابل، كلما كان المجتمع أقدر على التصدي للتغير البيئي، زاد نجاح المزارع في حصاده. فتقاسم الفوائد أكثر من مجرد مكافأة نقدية للأفراد.

58- وتتيح المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، تمشياً مع اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول ناغويا، تقاسم الفوائد على الصعيد العالمي في إطار نظامها المتعدد الأطراف الفريد[56]. وبموجب هذا النظام، يتعين تقاسم الفوائد من استخدام الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بعدل وإنصاف من خلال الآليات النقدية وغير النقدية المتعددة الأوجه التالية:(أ) تبادل المعلومات؛ (ب) الوصول إلى التكنولوجيا ونقلها، بما في ذلك التكنولوجيات التي لا يمكن نقلها إلا من خلال المواد الوراثية؛ (ج) بناء القدرات؛ (د) تقاسم الفوائد النقدية وغيرها من فوائد التسويق. والأهم من ذلك أن المعاهدة تنص على أن تتدفق هذه الفوائد، بصورة مباشرة وغير مباشرة، أساساً، إلى المزارعين في جميع البلدان،

(51) المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، المادة 9-3.

(52) ألمانيا، وسويسرا، وفرنسا، والنمسا، وهولندا.

(53) South Centre, “Patenting of plants and exceptions to exclusive rights: lessons from European law” (September 2021), p. 21.

(54) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 27(1)؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 11(2)(أ).

(55) المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، المادة 9-2(ب).

(56) المادتان 10 و13.

ولا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية وتكون مساهمتها في تنوع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في النظام المتعدد الأطراف كبيرة و/أو ذات احتياجات خاصة[57].

59- وتعتبر الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في النظام المتعدد الأطراف سلعاً مجمعة. ولذلك، فإن الفوائد الناتجة عن استخدامها لا تعود على فرادى مقدمي الخدمات، بل يتم تقاسمها في إطار النظام. وبالإضافة إلى ذلك، ليس جميع الكيانات التي لديها إمكانية الوصول إلى النظام من يساهم فيه بمواد أو يتبرع لفائدته.

60- وللأسف، لا يزال النظام يعاني من نقص التمويل ومحدودية في مدفوعاته النقدية. وعلاوة على ذلك، عندما يتعلق الأمر بتنظيم تراكم وتوزيع الاستحقاقات، يجري في إطار النظام التمييز بين الاستحقاقات النقدية وغير النقدية. بيد أنه من الناحية العملية، لا يمكن فصل الفوائد النقدية عن غير النقدية بسهولة[58]. ولذلك، من غير الوارد أن يساهم النظام في رعاية حقوق المزارعين في أي وقت قريب.

61- وينبغي لأي نظام لتقاسم الفوائد أن يعترف بأن المزارعين والشعوب الأصلية يسهمون في نهاية المطاف في التنوع البيولوجي الزراعي، وبالتالي يتعين على النظام أن يضمن توزيع جميع الفوائد على المزارعين والشعوب الأصلية بموجب شروط يشترك في تصميمها المزارعون ومنظمات الشعوب الأصلية.

(هـ) الحق في المشاركة في صنع القرار

62- وفقاً للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، للمزارعين الحق في المشاركة في اتخاذ القرارات، على المستوى الوطني، بشأن المسائل المتعلقة بحفظ الموارد الوراثية النباتية واستخدامها المستدام في مجال الأغذية والزراعة[59]. وهذا يثير التساؤل عن طبيعة نطاق "المسائل المتعلقة بحفظ الموارد الوراثية النباتية واستخدامها المستدام في مجال الأغذية والزراعة". إذ ينبغي تفسير هذا النطاق على أوسع نطاق ممكن. وينبغي لحق المزارعين في المشاركة أن يشمل القوانين والسياسات والممارسات التي تعالج مسائل مثل الإفراج عن البذور، وتسجيل البذور، وقوانين تسويق البذور، وقوانين الوصول وتقاسم الفوائد، وقوانين حماية أنواع النباتات، والقوانين التجارية على المستوى الوطني.

63- وتمكّن مشاركة المزارعين في صنع القرار الرسمي من تبادل المعارف والحوار الذي يعزز القوانين والسياسات التمثيلية المناسبة للحقائق المحلية المتنوعة. وقد أحدثت بلدان مثل إسبانيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، والفلبين، وكندا، وملاوي، والنرويج، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، وسائل مختلفة لتعزيز مشاركة المزارعين في صنع القرار. فعلى سبيل المثال، ساهم المزارعون في مراجعة مشروع قانون البذور في ملاوي في عام 2018، وتم تناول القضايا التي أثارها المزارعون في مشروع قانون البذور المنقح[60].

64- وينبغي توسيع نطاق هذا الحق ليشمل مشاركة المزارعين/الفلاحين الصغار والشعوب الأصلية في المنظمات الدولية. ذلك أن منظمات دولية كثيرة تسمح بأن تشارك منظمات المجتمع المدني بصفة مراقب، أو كجهات معنية في بعض الحالات. فعلى سبيل المثال، تعد آلية المجتمع المدني والشعوب الأصلية المعنية بالعلاقات مع لجنة الأمم المتحدة المعنية بالأمن الغذائي العالمي آلية ابتكارية تسمح لمنظمات المجتمع المدني بتنظيم عمليات اللجنة والمشاركة فيها بصورة مستقلة.

(57) المادة 13-3.

(58) Tsioumani, *Fair and Equitable Benefit-Sharing in Agriculture*, pp. 18–19.

(59) المادة 9-2(ج).

(60) مشروع الجرد، الصفحات 79-85.

جيم- حقوق المزارعين تعزز الابتكار والتنوع البيولوجي الزراعي

65- خلال العقود الماضية، طرأت تطورات علمية كبيرة في مجال التسلسل الجيني وستستمر هذه التطورات في تعزيز معارفنا بقوة. كما أنها تؤثر في علاقة الناس ببعضهم البعض وبالبيئة.

66- وهناك أكثر من 500 1 قاعدة بيانات بيولوجية متاحة للجمهور تشمل بيانات التسلسل الوراثي/النيوكليوتيد. وعلى مدى أكثر من 40 عاماً، كان التعاون الدولي بشأن قاعدة بيانات تسلسل النيوكليوتيدات هو الجهد العالمي المشترك الرائد لجمع ونشر قواعد البيانات التي تحتوي على تسلسل الحمض النووي والحمض النووي الريبي. ويشمل هذا التعاون قواعد بيانات من المصرف الياباني لبيانات الحمض النووي، وجينبانك (الولايات المتحدة)، وأرشيف النيوكليوتيدات الأوروبي (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية). وجميع البيانات في قاعدة البيانات المشتركة متاحة مجاناً من دون تقييد الوصول إليها، لأي غرض من الأغراض. كما لا توجد قيود على تحليل البيانات أو إعادة توزيعها أو إعادة نشرها.

67- ويستخدم العلماء قواعد البيانات المفتوحة المصدر هذه على نطاق واسع في جميع أنواع البحوث، بما في ذلك تربية وتطوير أنواع نباتية جديدة. وكما يتضح من دورة الهيئة الإدارية للمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي عقدت في تشرين الثاني/نوفمبر 2019، والمناقشات المماثلة التي جرت في إطار آليات اتفاقية التنوع البيولوجي ومنظمة الصحة العالمية واتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، لا يزال هناك خلاف شديد حول كيفية تنسيق وإدارة هذه البيانات على مستوى العالم. بل إن المفاوضين يجدون صعوبة في الاتفاق على مصطلحات علمية عامة، ويستخدمون مصطلح "معلومات بشأن تسلسل رقمي" كمصطلح مؤقت[61].

68- ومن خلال تقنيات التسلسل وإدارة البيانات، تُستخرج المعلومات الوراثية "وتعالَج وتُتبادل في حد ذاتها"، بمعزل عن النبات الأصلي والمجتمعات المحلية[62]. لذا فإن كيفية إدارة التنوع البيولوجي وتصوره أمر على المحك. ويرغب العديد من بلدان جنوب العالم والحركات الدولية المعنية بالفلاحين في الاعتماد على العمليات المتعددة الأطراف، مثل تلك المنصوص عليها في المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، لضمان الوصول العادل والمنصف وتقاسم الفوائد. بيد أن العديد من البلدان والشركات في شمال العالم يجادلون بأن من شأن هذا النظام المتعدد الأطراف أن يحد من الوصول إلى قواعد بيانات التسلسل الوراثي، ويعوق المعرفة العلمية ويحد من الفوائد التكنولوجية والتجارية[63].

69- ومع استمرار البلدان في المفاوضات، ينبغي لها أن تضع في اعتبارها أنه كلما زاد النظام من حمايته لأساليب تقاسم البذور والمعارف بحرية، وضمن مشاركة المزارعين في جميع جوانب التربية، وعزز الروابط الثقافية بالأرض[64]، زاد الحفاظ على التنوع البيولوجي، واكتمل إعمال الحق في الحياة والحق في الغذاء. ولذلك، فإن المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، بتوضيحها لحقوق المزارعين، ومع ازدياد تنقيحها في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية، تشكل الأساس لنظام قائم على حقوق الإنسان من أجل إدارة معلومات التسلسل الرقمي.

(61) انظر، على سبيل المثال، https://www.cbd.int/doc/c/e95a/4ddd/4baea2ec772be28edcd10358/dsi-ahteg-2018-01-03-en.pdf.

(62) Tsioumani, *Fair and Equitable Benefit-Sharing in Agriculture*, p. 24.

(63) Rachel Wynberg and others, "Farmers' rights and digital sequence information: crisis or opportunity to reclaim stewardship over agrobiodiversity?", *Frontiers in Plant Science*, vol. 12 (2012).

(64) المرجع نفسه.

70- وعلى النقيض من ذلك، كلما كان نظام النفاذ وتقاسم الفوائد معتمداً على حقوق الملكية والمعاملات التعاقدية، زاد احتمال تقويضه لنظم بذور المزارعين وانتهاكه لحقوق الإنسان. ولذلك، فإن عمليات مثل بروتوكول ناغويا، الذي يستند إلى عقود أو نظم خاصة تستمد حقوق الملكية الفكرية من قواعد بيانات الحمض النووي مفتوحة المصدر، تثير مخاوف شديدة في مجال حقوق الإنسان.

71- وتعتمد نظم بذور المزارعين أصلاً على نظم أخرى للوصول إلى التنوع البيولوجي الزراعي وتقاسمه، من خلال ما يسمى بمصارف البذور المجتمعية أو بيوت البذور والتربية التشاركية. وقد يكون من الأدق وصف هذه المصارف بأنها خزانات للبذور: فهي أماكن وممارسات لحفظ البذور وإدارتها بشكل جماعي، وما يصاحبها من الخبرات والمعارف، من خلال عملية تفاعلية لجمع البذور وتقاسمها مع المزارعين والبستانيين. وقد تكون هذه الخزانات مكاناً مادياً أو شبكة من الناس، أو جهة رسمية أو غير رسمية.

72- وفي هذه النظم، تؤدي التنظيمات الاجتماعية والأفضليات الثقافية دوراً هاماً في تقرير ما يُخزَّن وما يُستنسخ وما يزرع على المستوى المحلي. والواقع أن خزانات البذور وقواعدها الخاصة بحفظ البذور وتبادلها هي آليات تضع حقوق المزارعين موضع التنفيذ.

73- وما يبقي خزانات البذور دينامية ومستجيبة للاحتياجات المحلية هو التبادل المستمر بين المزارعين الذين يجمعون البذور من حقولهم ويتقاسمونها من خلال النظام المجتمعي، إلى جانب الأساليب التي تحدد نوعية البذور التي يتم حفظها لاستخدامها. وتختلف طبيعة الدعم والقواعد بشأن خزانات البذور اختلافاً كبيراً في جميع أنحاء العالم، ولكن لديها جميعاً شيء مشترك: يُديرها المزارعون من أجل المزارعين[65].

ثالثاً- مبيدات الآفات كمصدر قلق لحقوق الإنسان

74- نظم بذور المزارعين في قلب الإيكولوجيا الزراعية، والنهج التجديدية، والأساليب الغذائية للشعوب الأصلية. وهذه الأنواع من النظام الغذائي كثيفة العمالة وتعتمد على المراقبة البيولوجية، وتحوير الموائل، وتعديل الممارسات الثقافية، والمعارف التقليدية، واستخدام أنواع مقاومة للحد من الأضرار الناجمة عن الآفات. وتعتمد أنظمة البذور السلعية بشكل عام على مبيدات الآفات. ولذلك لا غرابة أن تكون شركات البذور السلعية وشركات مبيدات الآفات في الغالب واحدة.

75- وقد تسبب الاستخدام الواسع النطاق لمبيدات الآفات[66] في مشاكل صحية ووفيات في أجزاء كثيرة من العالم، وغالباً ما كان ذلك بسبب التعرض المهني أو المجتمعي، والتسمم العرضي أو المتعمد. ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية، تشكل مبيدات الآفات الشديدة الخطورة مصدر قلق صحي عالمي إذ قد تكون لها آثار سامة حادة أو مزمنة، كما أنها تشكل خطراً بالغاً على الأطفال[67]. وهناك قلق كبير في البلدان المنخفضة الدخل، حيث لا يمكن استخدام هذه المبيدات بأمان[68]. ويؤدي التلوث البيئي أيضاً إلى تعرض الإنسان للإصابة لقُرب محيطه إليها أو استهلاكه بقايا مبيدات الآفات في الغذاء، وفي مياه الشرب ربما[69].

(65) Seufert, Boselli and Mori, *Recovering the Cycle of Wisdom*, pp. 38–39.

(66) Herbicides, fungicides, rodenticides and other chemicals used in food and agricultural production to kill living organisms (collectively referred to herein as "pesticides").

(67) انظر https://www.who.int/publications/i/item/WHO-CED-PHE-EPE-19.4.6.

(68) FAO and WHO, *Detoxifying Agriculture and Health from Highly Hazardous Pesticides: A Call for Action* (2019).

(69) انظر https://www.who.int/publications/i/item/WHO-CED-PHE-EPE-19.4.6؛ و Clémentine Dereumeaux and others, "Pesticide exposures for residents living close to agricultural lands: a review", *Environment International*, vol. 134 (January 2020).

76- إن استمرار وتزايد استخدام مبيدات الآفات يقوض بشكل خطير قدرة أفراد الأجيال الحالية والمقبلة على التمتع بحقهم في الحياة، وبالحق في الغذاء الكافي، والحق في أعلى مستوى صحي يمكن بلوغه. وكثيراً ما تؤثر انتهاكات حقوق الإنسان هذه تأثيراً غير متناسب على أضعف الشرائح من السكان، مثل عمال المزارع والمجتمعات الزراعية، والأطفال والنساء الحوامل، والمجتمعات التي تعيش في فقر أو في فقر مدقع، والشعوب الأصلية. ويزيد التعرض لمبيدات الآفات أثناء الحمل من فرصة سقوط الحمل والولادة المبكرة والتشوهات عند الولادة. وللأسف، لا توجد إحصاءات عالمية موثوقة عن عدد الأشخاص الذين يعانون من تعرضهم لمبيدات الآفات. لكن التقديرات العالمية مثيرة للجزع: تحدث كل عام حوالي 385 مليون حالة تسمم حاد غير مقصود بمبيدات الآفات، وترتبط هذه المبيدات بزيادة الأمراض المزمنة مثل السرطان واضطرابات النمو والمشاكل الإنجابية.

77- وفي عام 2017، جاء في تقرير مواضيعي أعده المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء بالتعاون مع المقرر الخاص المعني بالآثار المترتبة على إدارة المواد والنفايات الخطرة والتخلص منها على نحو سليم بيئياً، وصف مفصل للطرق التي تؤثر بها مبيدات الآفات على التمتع بحقوق الإنسان[70].

78- وفي عام 2019، قررت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن باراغواي انتهكت الحق في الحياة والحياة بكرامة لأكثر من 20 شخصاً تعرضوا لمبيدات الآفات السامة[71]. فقد وجدت اللجنة أن الرش الكثيف للكيماويات الزراعية السامة شكل تهديداً متوقعاً إلى حد معقول لحياة الضحايا لأن هذا التبخير الواسع النطاق لوث الأنهار التي يصطادون فيها، والآبار التي يشربون منها، وأشجار الفاكهة ومحاصيل وحيوانات المزارع التي كانت مصدر غذائهم.

79- ويؤكد المقرر الخاص من جديد أن مبيدات الآفات تنتج آثاراً ضارة وتعيق التمتع بطائفة من حقوق الإنسان، بما فيها الحق في الغذاء[72]. وقد ركزت تربية الحبوب في الزراعة الصناعية على تربية أنواع متميزة وموحدة ومستقرة عالية الغلة من البذور التي تستجيب بشكل جيد للوسائل الكيميائية، ولكنها أكثر تأثراً وراثياً بالآفات والأمراض[73]. ويحد تركيز قوة الشركات من الاهتمام بتطوير أنواع قوية تكون بطبيعتها أكثر مقاومة للآفات والأمراض. ثم إن قوة الشركات تصرف أيضاً الانتباه والتمويل عن الإيكولوجيا الزراعية والنهج التجديدية والأساليب الغذائية للشعوب الأصلية التي لا تستخدم مبيدات الآفات وتؤكد على الزراعة المتنوعة وراثياً وثقافياً على نطاقات متعددة.

80- وحالت جهود صناعة مبيدات الآفات الرامية إلى التأثير على واضعي السياسات ومنظمي القوانين دون إجراء الإصلاحات وشلت القيود المفروضة على مبيدات الآفات على مستوى العالم[74]. كما أن فعالية مبيدات الآفات الكيميائية تنخفض إلى حد كبير بسبب مقاومة مبيدات الآفات بمرور الوقت. ويجد المزارعون الذين يستخدمون البذور المعدلة وراثياً أنفسهم مضطرين لشراء مبيدات الآفات المقرونة بالبذور، مما يعود بالفائدة على صناعة مبيدات الآفات من دون اعتبار للعبء المالي الواقع على المزارعين أو التكلفة التي تتحملها البيئة[75].

(70) A/HRC/34/48.

(71) انظر *Cáceres et al. v. Paraguay* (CCPR/C/126/D/2751/2016).

(72) انظر A/HRC/34/48.

(73) Tsioumani, *Fair and Equitable Benefit-Sharing in Agriculture*, p. 7.

(74) A/HRC/34/48، الفقرة 86.

(75) المرجع نفسه، الفقرة 97.

81- وعلى مدى عقود، تلقى المكلف بالولاية الحالية وغيره من الخبراء المستقلين في مجلس حقوق الإنسان العديد من التقارير بشأن الآثار الضارة للتعرض لمبيدات الآفات الشديدة الخطورة على حق الإنسان في الحياة، وحقه في الصحة، والغذاء، والماء. وقد وقف هؤلاء الخبراء أيضاً شهداء على عدة مؤسسات كبرى تمثل الصناعات الزراعية وكيف تحاول بشكل منهجي التقليل من جسامة الأضرار الصحية التي تسببها هذه المواد الكيميائية، أو تقيّد إمكانية حصول الضحايا على الرعاية الصحية الكافية والعلاج الفعال، أو تفند المعلومات أو تقدم حججاً زائفة. ففي تموز/يوليه 2021، على سبيل المثال، غرمت وكالة حماية البيانات الشخصية الفرنسية شركة مونسانتو لتجميعها بشكل غير قانوني ملفات شخصيات عامة وصحفيين ونشطاء بهدف حشد الدعم لفائدة مبيدات آفات مثيرة للجدل[76].

82- ويتعلق العديد من هذه الحالات بالعمال الزراعيين الذين يتعرضون لمبيدات الآفات عن طريق الرش والانجراف والاتصال المباشر بالحبوب المعالجة أو التربة، والانسكابات العرضية، وعدم كفاية معدات الحماية الشخصية. ويتعرض العمال الذين يستعملون مبيدات الآفات لمستويات أعلى، حتى باتخاذ احتياطات السلامة المنصوص عليها. كما أن أسر العمال الزراعيين معرضة لخطر متزايد، حيث تدخل بقايا المبيدات إلى منازلهم من خلال ملامسة الجلد والملابس والأحذية.

83- وإذا كان المصنعون والحكومات كثيراً ما يجادلون بأن مخاطر التعرض لمبيدات الآفات منخفضة عندما تستخدم معدات الحماية الشخصية بالشكل المناسب، فإن الامتثال للممارسات المرتبطة باستخدام هذه المعدات ضعيف عموماً. فقد لا تكون معدات الحماية الشخصية مناسبة لظروف العمل مثل شدة الحرارة والرطوبة وانحدار التضاريس وكثافة الغطاء النباتي. ومن الأسباب الأخرى لعدم الامتثال ضرورة العمل بسرعة، أو نقص التدريب المتعلق بالعواقب الصحية المترتبة على التعرض للمبيدات، أو إجراء التدريب بلغات غير أصلية، فضلاً عن فرط تناوب اليد العاملة[77].

84- ويواجه الأطفال الذين يعملون في الزراعة خطراً بالغاً يهدد بتعرضهم للإصابة، لأن أعضاءهم لا تزال في طور النمو ويتعرضون لجرعة أكبر مقارنة بوحدة وزن الجسم لصغر حجمهم. وتقدر منظمة العمل الدولية أن نحو 60 في المائة من الأطفال العاملين في جميع أنحاء العالم يعملون في قطاع الزراعة، وأن الأطفال يشكلون جزءاً كبيراً من القوة العاملة الزراعية في البلدان النامية[78].

85- وتستخدم البذور المعالجة بمبيدات الآفات بشكل روتيني في زراعة فول الصويا والذرة والفول السوداني. ويجادل مؤيدو استخدام مبيدات الحشرات شديدة الذوبان في النبات والحبوب المعدلة وراثياً بأن القضاء على رش السوائل يقلل إلى حد كبير من خطر تعرض عمال المزارع وغيرهم من الكائنات غير المستهدفة. غير أن الأمر يتطلب إجراء المزيد من البحوث بشأن الآثار الطويلة الأجل لمبيدات الآفات الشديدة الذوبان والحبوب المعدلة وراثياً على صحة الإنسان والحشرات المفيدة والنظم الإيكولوجية للتربة والحياة المائية. ومادة غليفوسات، المادة الكيميائية الرئيسية في العديد من مبيدات الأعشاب، مثال رئيسي على النقاش الدائر حول الحبوب المعدلة وراثياً. فبينما تقدم الشركات غليفوسات على أنها أقل سمية، هناك جدل كبير حول تأثيرها البيئي. ففي عام 2015، حددت الوكالة الدولية لأبحاث السرطان غليفوسات كمسرطن بشري محتمل[79].

(76) انظر https://www.cnil.fr/fr/fichier-de-lobbying-sanction-de-400-000-euros-lencontre-de-la-societe-monsanto (in French).

(77) A/HRC/34/48، الفقرتان 76-77.

(78) انظر https://www.ilo.org/ipec/areas/Agriculture/lang--en/index.htm.

(79) انظر https://www.iarc.who.int/featured-news/media-centre-iarc-news-glyphosate/; and A/HRC/34/48, paras. 37–38.

86- وقد كان استخدام مبيدات الآفات في بعض الأحيان وسيلة للاستيلاء على الأراضي وتقليل خصوبة الأرض. وقد تُستخدم مبيدات الآفات لمجرد إجبار الفلاحين وأسرهم، بمن فيهم أفراد مجتمعات الشعوب الأصلية، على مغادرة أراضيهم التقليدية خوفاً على صحتهم وعلى صحة أطفالهم الذين يتعرضون لرش جوي واسع النطاق.

87- وتناول مكلفون مستقلون بولايات من الأمم المتحدة مسائل تتعلق بالتشريعات والسياسات التي تنشئ معايير مزدوجة على صعيد البلدان فيما يتعلق بالحماية من مبيدات الآفات. فما زال العديد من البلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل يستخدم مبيدات الآفات الخطرة التي تحظرها البلدان المرتفعة الدخل، والتي تواصل في بعض الحالات إنتاج وتصدير مبيدات الآفات الخطرة لإنتاج منتجات زراعية تستوردها بعد ذلك[80].

88- وتنشأ دواعي قلق رئيسية أيضاً من الحالات المبلغ عنها للتسمم بالباراكوات كوسيلة شائعة للانتحار في البيئات الزراعية. وسببت مادة الباراكوات أيضاً مئات الوفيات الناجمة عن الابتلاع العرضي، ولا سيما في البلدان النامية، حيث كثيراً ما تخزن المواد الكيميائية الزراعية في المنازل. ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية، فإن التسمم الذاتي بمبيدات الآفات يسبب ما يصل إلى واحد من كل خمسة حالات انتحار في العالم "وهو من أكثر طرق الانتحار التي يمكن الوقاية منها بسهولة في أجزاء معينة من العالم"[81].

89- بيد أنه توجد اليوم ممارسات أكثر أماناً ويمكن مواصلة تطويرها للحد من الآثار السلبية لهذا الاستخدام المفرط، وغير الضروري في بعض الحالات، لمبيدات الآفات. ويعتبر عدد كبير من الخبراء في جميع أنحاء العالم أن التخلص التدريجي من مبيدات الآفات، بدءاً بمبيدات الآفات شديدة الخطورة، وفقاً لمعايير منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة، هدف واقعي. فقد أصبحت الزراعة العضوية أكثر شعبية في العديد من المناطق، مما يدل على أن الزراعة بمواد كيميائية أقل أو من دونها أمر ممكن. ووفقاً لبعض الدراسات، فإن الإيكولوجيا الزراعية قادرة على إنتاج ما يكفي من الغذاء والتغذية لسكان العالم[82].

90- وكما لاحظ المكلف السابق بالولاية، فإن ما روجت له صناعة الكيماويات الزراعية من أن مبيدات الآفات ضرورية لتحقيق الأمن الغذائي ليس غير دقيق فحسب، بل هو تضليل خطير[83]. فلا تزال معدلات الجوع وسوء التغذية والمجاعة في ازدياد، بينما ينمو الإنتاج العالمي. ومن المفارقات أن العديد ممن يعانون من انعدام الأمن الغذائي هم في الواقع من صغار المزارعين/الفلاحين والعمال الزراعيين، ولا سيما في البلدان المنخفضة الدخل. إذن فالمشكلة هي نظم الإنتاج والتوزيع غير المنصفة التي تمنع المحتاجين من الحصول على الغذاء.

91- وفي عام 2006، اقترح مجلس منظمة الأغذية والزراعة "أن تشمل أنشطة الفاو الحد من المخاطر، بما في ذلك الحظر التدريجي لمبيدات الآفات شديدة الخطورة"[84]. ولكن التقدم المحرز بشأن مبيدات الآفات الشديدة الخطورة كان متفاوتا ولم يتحقق الهدف العالمي المتمثل في التقليل إلى أدنى حد

(80) انظر https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownLoadPublicCommunicationFile?gId=26476؛ و https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownLoadPublicCommunicationFile?gId=26474.

(81) WHO and FAO, *Preventing Suicide: A Resource for Pesticide Registrars and Regulators* (2019).

(82) Global Alliance for the Future of Food, *The Politics of Knowledge: Understanding the Evidence for Agroecology, Regenerative Approaches, and Indigenous Foodways* (2021).

(83) A/HRC/34/48، الفقرة 91.

(84) تقرير مجلس منظمة الأغذية والزراعة عن دورته المائة والحادية والثلاثين (روما، 20-25 تشرين الثاني/نوفمبر 2006)، الفقرة 86.

من الآثار الضـــارة للمواد الكيميائية والنفايات بحلول عام 2020[85]. ووفقاً لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، فإن الأنماط الحالية والمتوقعة للاســتخدام العالمي لمبيدات الآفات والأســمدة ليســت مســتدامة. وخلص البرنامج إلى أن الهدف العالمي المذكور أعلاه لم يتحقق بالنسبة للمبيدات والأسمدة. ورغم إحراز تقدم في تعزيز إدارة مبيدات الآفات والأســمدة، بما في ذلك من خلال الاتفاقات الدولية، لم يثبت أن تلك الاتفاقات كافية للتصدي بشكل شامل لجميع الآثار البيئية والصحية الضارة. وبينما يساهم أصحاب المصلحة العاملون في سلسلة القيمة ونظام الأغذية الزراعية في تقليل الآثار الضارة لمبيدات الآفات والأسمدة إلى أدنى حد، هناك حاجة أخرى إلى زيادة التزامهم من خلال وضع الأهداف وخارطات طرق[86].

92- وبالنظر إلى كل هذا، يشــعر المقرر الخاص بالجزع إزاء اتفاق الشــراكة الاســتراتيجية الذي وقع مؤخراً بين منظمة كروب لايف الدولية ومنظمة الأغذية والزراعة[87]. فمنظمة كروب لايف الدولية رابطة تجارية دولية مكونة من الشركات الكيميائية الزراعية التي تشمل أكبر الشركات العالمية للتكنولوجيا البيولوجية الزراعية ومبيدات الآفات الزراعية. ويُزعم أن الاتفاق، الذي وُقع في تشـرين الأول/أكتوبر 2020، يهدف إلى تعزيز العلاقات بين المنظمات لبناء نظم غذائية مستدامة والمساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة[88]. وإذا كان من المهم للحكومات والمنظمات الدولية والمزارعين ومؤســســات الأعمال التجارية ومنظمات المجتمع المدني التعاون والتشــاور من أجل إيجاد حلول لمشــاكل مبيدات الآفات الشــديدة الخطورة، فإن المقرر الخاص يشعر بالقلق من أن إبرام اتفاقات مؤسسية بين منظمات، مثل منظمة كروب لايف الدولية، التي تمثل منتجي مبيدات الآفات وتحشد الدعم لفائدتهم، ووكالات تابعة للأمم المتحدة أمر قد يثير مسائل متعلقة بتضارب المصالح وقد يؤدي بالشركات إلى التأثير بشكل لا مبرر له على وضع السياسات الدولية. ويتوقع المقرر الخاص أن ينخرط في بحث هذه المسألة أكثر.

رابعاً- خاتمة وتوصيات

93- نظم البذور المزدهرة والقادرة على الصـــمود هي مفتاح الإعمال الكامل للحق في الحياة وفي الغذاء. وقد أدى تركيز قوة الشــركات في النظم الغذائية إلى جعل المجتمعات المحلية عرضــة للضــرر الناجم عن التدهور الإيكولوجي ومبيدات الآفات. وتتعرض مجتمعات جنوب العالم لضرر غير متناسب، ولا سيما المزارعون/الفلاحون الصغار، والشعوب الأصلية، والنساء، والأطفال، والعمال الزراعيون.

94- والتحدي الذي تواجهه الدول الأعضاء هو أن المشهد القانوني الدولي والوطني الحالي ينشئ التزامات قد تكون متباينة ومن شأنه أن يؤدي إلى انتهاك حقوق الإنسان. وإن إنشاء نظام قوي لبذور المزارعين أمر ملح إذا كانت الدولة تعتزم إدراج حقوق الملكية الفكرية أو أدرجتها بالفعل كجزء من نظامها الوطني للبذور.

95- ولكي تفي الدول الأعضاء بالغاية 2-2 من أهداف التنمية المستدامة، يقدم المقرر الخاص إطاراً لتعزيز وتطوير حقوق المزارعين والشعوب الأصلية والعمال والحرص على أن تكون نظم البذور في العالم متنوعة آمنة وإعمال الحق في الحياة والحق في الغذاء.

(85) United Nations Environment Programme. *An Assessment Report on Issues of Concern: Chemicals and Waste Issues Posing Risks to Human Health and the Environment* (2020).

(86) United Nations Environment Programme, "*Environmental and Health Impacts of Pesticides and Fertilizers and Ways of Minimizing Them*", summary for policymakers (2021).

(87) انظر https://www.fao.org/news/story/en/item/1311286/icode/.

(88) انظر https://croplife.org/wp-content/uploads/2020/10/CLI-FAO-Partnership-Announcement.pdf.

96- وينبغي لمجلس حقوق الإنسان القيام بما يلي:

(أ) التأكيد من جديد على أن حقوق المزارعين والشعوب الأصلية والعمال هي من حقوق الإنسان؛

(ب) الاعتراف بالمزارعين/الفلاحين الصغار والشعوب الأصلية باعتبارهم قيِّمين على نظم البذور للبشرية جمعاء تمشياً مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية؛

(ج) الإحاطة علماً بأن حقوق الملكية الفكرية ونظم البذور السلعية كثيراً ما تنفذ بطريقة تهدد حقوق الإنسان.

97- وينبغي للدول الأعضاء القيام بما يلي:

(أ) الاعتراف بالمزارعين/الفلاحين الصغار والشعوب الأصلية ودعمهم ومكافأتهم باعتبارهم قيِّمين على نظم البذور للبشرية جمعاء؛

(ب) الاستثمار في البحث والتطوير للحفاظ على نظم مستدامة لبذور المزارعين وبنائها؛

(ج) تجنب أي تمويل، أو تدريب، أو مساعدة تقنية، أو بناء قدرات بشكل يركز حصرياً على نظم البذور السلعية؛

(د) وضع وتفسير قوانينها وسياساتها المتعلقة بحماية البذور والنباتات المتنوعة على أساس أن إعمال حقوق المزارعين بالكامل شرط مسبق لأي نظام اقتصادي عادل.

98- وعليه، ينبغي للدول الأعضاء أن تحرص في قوانينها الوطنية على ما يلي:

(أ) الاعتراف بحقوق المزارعين على أنها من حقوق الإنسان؛

(ب) ترسيخ حقوق المزارعين باعتبارها الجانب الأساسي لنظامها الوطني للبذور؛

(ج) في حالات النظم الوطنية التي تتألف من نظم بذور المزارعين ونظم البذور السلعية، إجراء تقييمات منتظمة للآثار المترتبة في مجال حقوق الإنسان؛

(د) إعطاء الأولوية للإعمال الكامل لحقوق المزارعين.

99- وينبغي للدول الأعضاء أن تستند في نظمها الوطنية للبذور إلى المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وقانون حقوق الإنسان على النحو المبين في صكوك مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية. وتحقيقاً لهذه الغاية، ينبغي للدول أن تقوم بما يلي على الأقل:

(أ) حماية المعارف التقليدية للمزارعين والشعوب الأصلية من الاستغلال الناجم عن تطبيق حقوق الملكية الفكرية. ويشمل ذلك تنفيذ تدابير تضمن عدم تقاسم أو استخدام أي معرفة من معارف أي مجتمع محلي بأي شكل من الأشكال من دون موافقة المجتمع الحرة والمسبقة والمستنيرة؛

(ب) الوفاء بحق المزارعين والشعوب الأصلية في حفظ البذور المحفوظة في المزارع واستخدامها وتبادلها وبيعها بحرية بوصف ذلك حقاً أساسياً لا يتجزأ؛

(ج) إعمال حق المزارعين والشعوب الأصلية في المشاركة على قدم المساواة في جميع نظم تقاسم الفوائد. وينبغي أن تستند جميع آليات تقاسم الفوائد إلى مبادئ حماية المعارف التقليدية وإعادة توزيع الفوائد على أيدي المزارعين والشعوب الأصلية. وفي هذا الصدد، ينبغي للدول أن تدعم خزانات البذور في المجتمعات المحلية باعتبارها الوسيلة الرئيسية لتطوير حقوق المزارعين وإعمالها. وتشجع الدول أيضاً على تقديم دعم أفضل للنظام المتعدد الأطراف بموجب المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة؛

(د) احترام ودعم حق المزارعين والشعوب الأصلية في المشاركة في صنع القرار بشأن جميع القوانين والسياسات والممارسات التي تعالج مسائل مثل الإفراج عن البذور، وتسجيل البذور، وقوانين تسويق البذور، وقوانين الوصول إلى البذور وتقاسم الفوائد، وقوانين حماية أنواع النباتات، والقوانين التجارية على المستوى الوطني. ويشمل ذلك إتاحة الفرصة للمزارعين لتصميم آليات مشتركة تهدف إلى احترام حقوق المزارعين وحمايتها وإعمالها.

100- ولضمان وجود نظام مستقر متعدد الأطراف يقوم على حقوق الإنسان والتعاون والتضامن، ينبغي للدول الأعضاء أن تنظر فيما يلي:

(أ) عدم الضغط على الدول الأعضاء الأخرى للانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية الأنواع الجديدة من النباتات بأي شكل من الأشكال. وينبغي الكف عن اشتراط الانضمام إلى هذه الاتفاقية لإبرام الاتفاقات الثنائية أو الإقليمية. وتشجع الدول الأعضاء بقوة على حذف هذه الشروط من الاتفاقات الحالية؛

(ب) ضمان أن تكون حقوق الإنسان في صميم جميع المفاوضات المتعلقة بالإدارة العالمية لمعلومات التسلسل الرقمي وأن تكون حقوق المزارعين هي الأساس لتصميم أي آليات للوصول إلى البذور وتقاسم الفوائد؛

(ج) التصديق على جميع اتفاقيات منظمة العمل الدولية ذات الصلة بشأن الصحة والسلامة المهنيتين وتنفيذها، وتنفيذ التوصيات ومدونات الممارسات المتعلقة بحماية العمال من التعرض للمواد الخطرة في مكان العمل؛

(د) التعاون في مجال الانتقال إلى الإيكولوجيا الزراعية والتخلص التدريجي من مبيدات الآفات، بدءاً بالتخلص التدريجي من مبيدات الآفات شديدة الخطورة وحظرها.

101- ويشجع مجلس منظمة الأغذية والزراعة بشدة على استعراض الاتفاق المبرم مع منظمة كروب لايف الدولية مع مراعاة الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان والنظر في توجيه المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة إلى إلغاء الاتفاق.

102- وفيما يخص الهيئة الإدارية للمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة:

(أ) تُدعى إلى اتخاذ هذا التقرير دليلاً عند تفسير جرد التدابير الوطنية وأفضل الممارسات والدروس المستفادة من إعمال حقوق المزارعين وعند وضع اللمسات الأخيرة على الخيارات؛

(ب) تُشجع على ضمان وفاء الأمانة بواجباتها في تعبئة الموارد وتقديم المساعدة التقنية للأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة المعنيين من أجل بناء القدرات لتعزيز إعمال حقوق المزارعين.

103- ويُدعى مجلس الاتفاقية الدولية لحماية الأنواع الجديدة من النباتات إلى وضع آليات تضمن ألا يكون تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني مقيّداً لحقوق الإنسان أو منتهكاً لها.